

هند وإعالم ان ما ذكره المص من علامات الماضي والمضارع قطع وهي
ثلاثة أقسام ما اشترك بينهما وهو قد ولا تدخل الاعلى المضرف
المتبث المجرد من ناصب ويجازم فلا تدخل على الانشائي فلا يقال
قد رحه الله زيداً بمعنى الصبح الرحمة وما اخضع بالمضارع وهي
السين وسوف وما اخضع بالماضي وهي راء التانيث الساكنة أصالة وله
يذكر المص ما اخضع بالامر وهي دلا تد على الطلب مع قولهم
يا أيها الضابط كما ضرب أو نون التوكيد كما ضرب ولعل تركه لها العسر
على المنبذ بسبب انها مركبة من شيين كما علمت أو انه جن على
مذهب الكوفيين القائلين بان الفعل تسمان ماض ومضارع والامر
قطع من المضارع **قوله** والحرف لغة الطرف واصطلاحاً ما دل
على معنى في غيره ولم يكن احد جزئي الجملة فتقولنا ما دل على
معنى في غيره معناه انه يشترط في دلالة على معناه الآخر **قوله**
الاقترابي الاقترابي ذكر المعلق فاذا قلت سرت من البصر مثلاً فاعني
من الاقترابي لا يستفاد الا بذكر البصر الا ترى أنك وقفت على الحرف
دون ما بعده لا يفهم معناه حتى يؤتى بما بعده وبذلك يخرج الامر
والفعل فالجملة لان على معنى في انفسهما فانه يفهم من زيد شخص
المعروف ومن قام وحده قيام ماض فالقيام من الحروف والمعنى
من الصيغة وقولنا ولم يكن احد جزئي الجملة يندفع ايراد الموصول
وتجوز وان كان بدل على معنى في غيره وهو الصلة الا انه يكون
احد جزئي الجملة نحو اعجبني الذي قام ابوه وكذلك اسماء الاسماء
وتشبهها الا ترى أنك اذا قلت من ابوك فقد دلت من علمي معنى
في غيرهما وهو الاستفهام عن الاب **قوله** ما لا يصلح معها
الدوام يقع اي كلمة لا يصلح معها الدوام يقع ما على كلمة اندفع

وهو

مرد

ايراد الجملة فانه يصدق عليها **قوله** ما لا يصلح معه دليل
الاسم ولادليل الفعل فكان حق التعبير تانيث الضمير في هو الا
انه ذكره مراعاة لفظ ما فان قيل ان اريد بدليل الاسم والفعل
خصوص ما ذكره فقط ورد عليه ان لنا كلمات كثيرة لا تقبل ما ذكر
وليست بحرف وان اريد ما ذكره وما لم يذكره فهو حواله على غير قول
اجيب بان لنا ان نختار الاول وغاية ما يلزم كون هذا التعريف
تعريفاً بالاسم وهو جائز عند المتقدمين لانه يستفاد به التمييز في
الجملة وليست ان نختار الثاني ونقول المقصود بهذه المقدمة المستدي
وهو لا يستقل بالاستفادة والموقف بينه لم يلم يذكره المص
وعلى الاول يكون اضافة دليل الي ما بعده للعهد الذكري وعلى
الثاني يكون للاستغراق وكان الاولى ان يعبر المص بالهلامه بدل
الدليل لان دلالة قطعية والعلامة دلالة ظاهلية والمراد هنا
الدلالة الظاهرة ولهذا انا اعتبر بالدليل لان الدليل والعلامة والبرهان
والحجة عند اهل هذا الفن بمعنى واحد والمراد بالصلحية المنفية
الصلحية اللغوية لا الفعلية ولا الشرعية لان الكلام في محو
الالفاظ وهذا المدعي لا يدخل العقل والشرع فيه والمعنى ان
تشهد اهل اللغة ان دخول هذا اللفظ على هذا اللفظ معيب **قوله**
من اول او سوف مثلاً على الباء ورب مثلاً **قوله** ولا دليل
الفعل عطف بالواو دون او ليفيد اشتراط المعية في النفي واعاد
حرف النفي للتخصيص على المعية لان الواو وان كانت ظاهرة فيها
لا تقيد هنا فضلاً الا ترى أنك لو قلت ما جاني زيد وعمر وكان
ظاهراً في انشاء مجيئيهما معاً محتملاً لا لانتفاء مجيئيهما فاذا قلت
ما جاني زيد ولا عمر وكان نصافي انتفاء مجيئيهما معاً **قوله** تقدم

Copyright © King Saud University